الجمهورية التونسية

المجلس الوطني التأسيسي

تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية
حول
مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2012
(عدد 06 / 2012)

رئـــيـــس اللجـنـــة : الفرجانـ ـي دغمـان

نائـــــب الرئيـــس : المنصف شيخ روحه

مقـــــررة اللجـنـــه : لبنـى الجريبـ ـ ـي

مقـرر مساعـــد اول : المعز بالحاج رحومة

مقـرر مساعد ثانـــي : المنجـ ـي الرحـوي

افريل 2012

بسم الله الرحمان الرحيم

السيد رئيس المجلس الوطني التاسيسي،

السيدة النائبه الاولى،

السيد النائب الثاني،

السيدات والسادة اعضاء المجلس الوطني التاسيسي الكرام،

السادة اعضاء الحكومه،

السادة الإطارات الساميه المرافقه،

أوّلا : التقديم

في إطار تجسيم إعلان الحكومة عن إعداد مشروع قانون مالية تكميلي لسنة 2012، توصلت اللجنة في الفترة الممتدة بين 4 و8 افريل 2012 بالوثائق التالية :

- ✓ مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2012،
- ✓ برنامج عمل الحكومة لسنة 2012،
- ✓ تقرير حول مشروع ميزانية الدولة المحيّنة لسنة 2012،
- ✓ الميزانيات القطاعية .

ويتميّز مشروع ميزانية الدولة المحيّنة لسنة 2012 في إطار قانون المالية التكميلي بإدخال تعديلات على الصيغة الاصلية تتمثل في :

ــ تحيين التقديرات الاولية لميزانية الدولة بالترفيع في مستواها ليبلغ حجمها الإجمالي قبضا وصرفا 25401 م.د باعتبار القروض الخارجية المحالة اي بزيـــادة 2466 م.د ما يعادل 10,8 % مقارنة مع الميزانيـة الاصليـة و21,8 % مقارنـة بسنـة 2011،

ـ اعتماد نسبة نمو في حدود 3,5 % مقابل تقديرات اولية بـــ 4,5 % في الميزانية الاصلية،

ـــ اعتماد فرضية معدّل سعر برميل النفط في مستوى 110 دولار للبرميل عوضا عن 100 دولار ومعدل سعر صرف الدولار في حدود 1,500 د عوضا عن 1,420 د.

وفي هذا الإطار تمّ رصد اعتمادات إضافية بحوالي 2,5 مليار دينار تهمّ :

- الاستثمار بما في ذلك بنية تحتية وتجهيزات ومرافق عمومية،
- التشغيل،
- دعم المحروقات،
- التدخلات لفائدة العائلات المعوزة،
- إدراج اعتماد لبرنامج المساكن الاجتماعية.

ثانيا : أعمال اللجنة

تضمّن مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2012 إجراءات متصلة بالجوانب الاقتصادية والمالية والجبائية لتحفيز الاستثمار والتشغيل وإجراءات ذات طابع اجتماعي بالتوازي مع إجراءات لاستخلاص الديون العمومية وتحسين مردود الاداء .

وتولت اللجنة دراسة مشروع قانون المالية التكميلي بالاستناد إلى الوثائق المرفقة، وعقدت ابتداء من يوم 05 افريل 2012 عدّة جلسات للاستماع إلى السيدين وزير المالية وكاتب الدولة للمالية وإطارات الوزارة تمّت خلالها مناقشة إجراءات مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2012 وميزانية الدولة المحيّنة .

وقد قدّم السيد وزير المالية الإطار العام الذي تتنزل فيه الميزانية التكميلية باعتبار الوضع الاستثنائي الخارجي والداخلي ، حيث انخفض مستوى النمو العالمي، وخاصة في منطقة الاورو شريكنا الاول في المبادلات التجارية، إلى جانب ما تشهده منطقة الخليج من توترات تسبّبت في ارتفاع اسعار المحروقات ممّا ادى إلى الزيادة في نفقات الدعم (4,5 مليار دينار)، بالإضافة إلى عدم استقرار الاوضاع في ليبيا.

وعلى الصعيد الداخلي، شهدت سنة 2011 ارتفاعا لنفقات التصرف الخاصة بالاجور بنسق يفوق نمو الاقتصاد، مما شكل ضغطا هيكليا على مستوى نفقات المالية العمومية اثر سلبا على نسبة التضخم .

ويقدّر عجز ميزانية الدولة بـ 4568 م.د اي ما يعادل نسبة 6,6 % من الناتج الداخلي الخام مقابل 6,0 % مقدرة اوليا .

ووضّح السيد كاتب الدولة ان اهـم إجراءات مشـروع قانون المالية التكميلي لسنـة 2012 تندرج في تدعيم موارد الدولة وتحفيز الاستثمار وتشجيع التشغيل ومساندة المؤسسات الاقتصادية التي تضررت من الاحداث التي تلت الثورة .

وتساءل اعضاء اللجنة خاصّة عن :

- الاليات الضامنة لاستخلاص الاموال المصادرة والبالغة 1200 م.د،
- مستوى النفقات الطارئة وغير الموزعة ومدى تضمنها لنفقات جرحى الثورة وعائلات الشهداء والعفو التشريعي العام،
- المساهمة الاستثنائية التطوعية البالغة 450 م.د وعلاقتها برجال الاعمال الممنوعين من السفر .

وبيّن السيد كاتب الدولة ان الاموال المصادرة تتكون اساسا من عقارات ومساهمات ومنقولات .

وناقشت اللجنة مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2012 فصلا فصلا ونورد في ما يلي اهم الفصول التي استاثرت باهتمام النواب :

I ـ إجراءات لتمويل الاستثمار وتعزيز مواطن الشغل :

إجراءات لتمويل الاستثمار والتشغيل :

الفصل 3 :

تمّ الاتفاق على تعديل هذا الفصل استجابة لمقترحات اعضاء اللجنة المتعلقة بـــ :

- التنصيص على قطاعات الاستثمار المعنية بهذا الفصل،
- إدراج الشروط والعقوبات الخاصة بتطبيق هذا الفصل،
- التخفيض في مدة التطبيق من 31 ديسمبر 2013 إلى 31 ديسمبر 2012،

الفصل 4 :

تمّت الاستجابة للمقترح المتعلق باعتماد إجراءات هذا الفصل على مستوى الانتدابات التي تتم ابتداء من غرة افريل 2012 في إطار عقود تربّصات الإعداد للحياة المهنية او عقود التاهيل والإدماج المهني .

إحداث مساهمه ظرفيه تطوعيه لفائدة ميزانيه الدوله لتمويل استثمارات البنيه الاساسيه بالمناطق الداخليه ودعم التشغيل :

الفصل 5 :

اقترح النواب ضبط صيغ وإجراءات دفع المساهمة الظرفية التطوعية بمقتضى امر ضمانا للشفافية عوضا عن قرار من وزير المالية .

إجراءات لمساندة المؤسسات المصدرة كليا :

الفصل 7 :

طلبت اللجنة حذف قطاع الخدمات حتى تقع المحافظة على نفس الفرص التنافسية للشركات التي تقدّم خدمات بالسوق الداخلية .

توضيح تطبيق النظام الجبائي الخاص بالتمويل الإسلامي :

الفصل 13 :

تمّ اقتراح إعادة صياغة الفصل لمزيد التوضيح، وتقديم توصية بالتعجيل في إصدار القانون المنظم للعمليات الخاصة بالتمويل الإسلامي .

II ـ إجراءات للمصالحه مع المطالبين بالاداء وتيسير دفع الديون المتخلدة بدمتهم :

إجراءات مصالحه مع المطالبين بالاداء وتيسير دفع الديون المتخلدة بدمتهم :

الفصل 17 :

تمّ اقتراح توسيع قاعدة الإعفاء لتشمل المبالغ التي تفوت 50 د إلى حدود 100 د .

الفصل 18 :

تمّ توضيح إجراء هذا الفصل .

الفصل 19 :

اضافت الوزارة هذا الفصل بناءً على اقتراح صادر عن اللجنة .

الفصل 20 :

تمّ تعويض عبارة " المطالب بالاداء " بعبارة " المدين " .

الفصل 21 :

استجابت الوزارة لمقترح اللجنة المتعلق بتحديد المبلغ الاقصى للفائدة المستوجبة على القروض الممنوحة لاصحاب المصوغ المودع بقباضات المالية بـــ 30 % في حالة الخلاص قبل موفى اجل اقصاه 31 ديسمبر 2012 .

الفصول من 14 إلى 26 :

ـ اقترح بعض النواب تمديد الاجال إلى موفى جويلية 2012 حتى تتمكن المؤسسات الاقتصادية من فترة زمنية كافية للقيام بالإجراءات اللازمة،

ـ تمّ تعديل صيغة الفصلين 24 و 25 باقتراح من اللجنة .

IV ــ إجراءات لمواصله إصلاح المنظومه الجبائيه ولتحسين مردود الاداء :

توضيح تاريخ احتساب انطلاق اجال التبليغ :

الفصل 38:

اقترحت اللجنة تعديل هذا الفصل بما يوفر ضمانات للمطالب بالاداء على مستوى إجراءات التبليغ (اول إشعار او اخر إشعار او تاريخ الاستلام) .

وقد مدّت الوزارة اللجنة بشرح اسباب جديدة في هذا الشان .

تحسين استخلاص الاداء ودعم قواعد المنافسه النزيهه :

الفصل 42:

بعد مناقشة هذا الفصل، وقع تعديله بتمكين المؤسسات المالية من تحويل المداخيل والارباح بعد 5 ايام من إيداع مطلب مستوفى الشروط للحصول على شهادة تسوية الوضعية الجبائية المنصوص عليها بالفصل 112 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية .

سحب معلوم الطابع الجبائي المستوجب على بطاقات وعمليات تمويل الهاتف على فواتير خطوط الهاتف مؤجله الدفع :

الفصل 52:

تمّ دمج الفصلين 50 و51 (في الصيغة الاصلية).

مجابهة الاعمال الراميه إلى التملص من تسديد الديون الراجعه للدوله والجماعات المحليه والمؤسسات العموميه الخاضعه ميزانيتها وتصرفها المالي والمحاسبي إلى احكام القانون الاساسي للميزانيه ومجله المحاسبه العموميه :

الفصل 54:

شهد هذا الفصل نقاشات مستفيضة وتقدمت الوزارة بصيغة جديدة وحذفت الفصل 54 (في الصيغة الاصلية) ولم يحصل توافق، ورات اللجنة رفعه للجلسة العامة .

V ــ إجراءات مختلفه :

تمكين المؤسسات الماليه المتعامله اساسا مع غير المقيمين من الانتفاع بتوقيف العمل بالاداء على القيمه المضافه بعنوان الخدمات على غرار التجهيزات والمعدات :

الفصل 61 جديد :

تمّ إضافة فصل 61 جديد يتعلق بتمكين المؤسسات المالية المتعاملة اساسا مع غير المقيمين من الانتفاع بتوقيف العمل بالاداء على القيمة المضافة بعنوان الخدمات على غرار التجهيزات والمعدّات .

التنميـــة الجهويـــة :

ولمزيد توضيح الميزانية المخصصة للتنمية الجهوية ضمن برنامج الحكومة والمعايير المعتمدة في توزيع الاعتمادات بالجهات، استمعت اللجنة إلى السيد وزير التنمية الجهوية والتخطيط الذي بيّن ان الاعتمادات الجملية المخصصة للتنمية سنة 2012 تبلغ 6400 م.د وتعدّ استثنائية بالمقارنة مع السنوات السابقة حيث بلغ المعدل السنوي للعشرية الاخيرة 3265 م.د، اي بزيادة 96 % .

وقدّم السيد الوزير المقاربة العامة التي وقع اعتمادها لإعداد الميزانية التكميلية لسنـة 2012 من خلال اللجان الجهوية التي كانت اداتها الاساسية، والتي اعتمدت مفاتيح توزيع انبنت على معايير تعلقت اساسا بالخاصيات الاقتصادية والاجتماعية والهيكلية مع الاعتماد على الكثافة السكانية ممّا يخول توزيعا عادلا وعلميا للميزانية التكميلية في الجهـات .

من جهة اخرى، وضّـح السيد الوزيـر ان هنـاك صعوبات تعـوق إنجـاز 787 مشروعا لاسباب عقارية ومالية وإجرائية وظرفية، وقدّم مقترحات عملية مستقبلية لتجاوز هذه الإشكالات منها :

ـــ التقليص في اجال إبرام الصفقات وذلك بتفعيل الفصل 5 من الامر عدد 623 المؤرخ في 26 ماي 2011 المتعلق باحكام خاصة لتنظيم الصفقات العمومية،

ـــ التاكيد على استقلالية الإدارات الجهوية عن سلطة الوالي،

ـ مراجعة الإطار المؤسساتي على مستوى الجهة بإعادة تنشيط المجالس المحلية للتنمية لضمان تمثيلية اكبر لمختلف مكونات المجتمع المدني بالمعتمديات وتسوية وضعية بعض النيابات الخصوصية بالبلديات،

ـ وضع الكفاءات والإمكانات البشرية والمادية المركزية على ذمة المصالح الجهوية والمحلية لمساندتها في إنجاز المشايع،

ـ ضرورة متابعة ومراقبة المشاريع في القطاع العام من خلال اللجان الجهوية للتنمية بمشاركة فعالة لاعضاء المجلس الوطني التاسيسي .

وقد قدّم السيد الوزير لمحة تحليلية عن واقع الاستثمار الخاص والصعوبات التي تعوقه مؤكدا على ضرورة توفير كل الضمانات التي تساهم في الاستقرار وإبراز قيمة العمل باعتباره قيمة اساسية للتنمية .

وتركز النقاش حول :

ـ اسباب عدم الاستجابة الكلية للمقترحات التي قدّمت من طرف اللجان الجهوية الاستشارية،

ـ المعايير التي تمّ اعتمادها في توزيع الميزانية التكميلية في الجهات،

ـ المراجعة الشاملة للقوانين الحالية بما يمكن من التسريع والتسهيل في بعث المشاريع،

ـ تمكين الإدارات الجهوية للتنمية من الإمكانيات البشرية واللوجيستية التي تؤهلها للاضطلاع بدورها على احسن وجه،

ـــ مراجعة الخارطة الجهوية للتنمية،

ثالثا ـ قرار اللّجنة و توصياتها

وافقت اللجنة على مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2012 في صيغته المعدلة بتوافق اعضائها، اما بالنسبة للفصول 38 و42 و54 والتي لم يحصل فيها توافق فهي توصي بإحالتها على الجلسة العامة .

باردو في 24 افريل 2012

رئيس اللجنة	**مقـررة اللجنـة**
الفرجاني دغمان	لبنى الجريبي